

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٢٦٦ لسنة ١٩٧٥
باعتبار بعض الجمعيات والمؤسسات الخاصة ذات صفة عامة
رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٤ في شأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ،
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ،
قرر :
مادة ١ - تعتبر الجمعيات والمؤسسات الخاصة الواردة بالكشف المرفقة ذات صفة عامة .
ويفوض وزير الشئون الاجتماعية في أن يعين بقرار منه ماتنفع به هذه الجمعيات والمؤسسات الخاصة من اختصاصات السلطة العامة .
مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

مصدر رئاسة الجمهورية في ١٠ دينار الأول سنة ١٢٩٥ (٢٢ مارس سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

الجمعيات والمؤسسات الخاصة المقترن منها الصفة العامة

في مديرية الشئون الاجتماعية بمحيوب القاهرة :

- (١) جمعية التقدم الاجتماعي مصر الجديدة .
- (٢) جمعية أصدقاء الشعب للخدمة الاجتماعية .
- (٣) جمعية الإخلاص القبطية الأرثوذكسيّة .
- (٤) جمعية الملك القبطي .

في مديرية الشئون الاجتماعية بشمال القاهرة :

- (١) جمعية الهدى الإسلامي .
- (٢) جمعية النشاط النسائي بشمال القاهرة .
- (٣) جمعية الخان على شمالي القاهرة .
- (٤) جمعية المساعي الخيرية القبطية الأرثوذكسيّة .
- (٥) جمعية الشهداء أسطفانوس القبطية الأرثوذكسيّة .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٧٥
بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام
رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ،
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢١ لسنة ١٩٧١ ،
وعلى موافقة مجلس الوزراء ،
وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة ،
قرر :

مادة ١ - تضاف إلى اللائحة التنفيذية لقانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢١ لسنة ١٩٧١ مادة جديدة برقم ٥١ مكررًا نصها الآتي :

”مادة ٥١ مكررًا: استثناء من أحكام المادتين السابقتين يجوز أن يحدد القرار الصادر بزيادة رأس مال الشركة تنصيب كل من القطاع العام والقطاع الخاص في الأسهم الجديدة وفي هذه الحالة تكون أولوية الاكتتاب في الأسهم المخصصة للقطاع الخاص للعاملين في الشركة فإذا لم تم تطبيقها خلال شهر طرح ماتفق منها للاكتتاب العام“ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويصل به من تاريخ نشره ما

مصدر رئاسة الجمهورية في ١٠ دينار الأول سنة ١٢٩٥ (٢٢ مارس سنة ١٩٧٥)

أنور السادات